

Distr.: Limited
6 April 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البند 133 من جدول الأعمال
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة*

التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

أولاً - التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

إن تشيير إلى قراراتها 272/59 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 254/60 المؤرخ 8 أيار/مايو 2006، والجزء الأول من قرارها 260/60 المؤرخ 8 أيار/مايو 2006، وإلى قراراتها 283/60 المؤرخ 7 تموز/يوليه 2006 و 245/61 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 276/63 المؤرخ 7 نيسان/أبريل 2009 و 259/64 المؤرخ 29 آذار/مارس 2010 و 257/66 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 2012 و 253/67 المؤرخ 12 نيسان/أبريل 2013 و 264/68 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 2014 و 272/69 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2015 و 255/70 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2016 و 283/71 المؤرخ 6 نيسان/أبريل 2017 و 303/72 المؤرخ 5 تموز/يوليه 2018 و 289/73 المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2019،

وإن تؤكد من جديد التزامها بتعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة ومسؤولية الأمين العام أمام جميع الدول الأعضاء عن أداء الأمانة العامة،

وإن تشدد على أن المساءلة دعامة أساسية لفعالية الإدارة وكفاءتها، وأنها تتطلب اهتماماً والتزاماً قوياً على جميع مستويات الأمانة العامة، وبخاصة على أعلى مستوى،



* لكي تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأن مشروع القرار هذا، يلزم النظر بشكل مباشر في البند 133 من جدول الأعمال في الجمعية العامة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

070420 060420 20-05093 (A)



وإن تترك وتؤكد من جديد دور هيئات الرقابة الهام في إنشاء نظام للمساءلة يناسب الأمم المتحدة، وقد نظرت في التقرير المرحلي التاسع للأمين العام عن المساءلة: تعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة⁽¹⁾، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة⁽²⁾،

1 - تحيط علماً بالتقرير المرحلي التاسع للأمين العام عن المساءلة: تعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة⁽¹⁾؛

2 - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية⁽²⁾؛

3 - ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لإشاعة ثقافة المساءلة بشكل راسخ على نطاق الأمانة العامة بكاملها، وتقر بأن ثقافة المساءلة تتبع من قيادة أي منظمة، وتشدد على أن إقامة نظام فعال للمساءلة أمر أساسي للنجاح في إدارة المنظمة؛

4 - تؤكد أن الإدارة العليا تتحمل مسؤولية خاصة عن ضرب المثل والتصرف كقدوة تحتذى لإشاعة ثقافة راسخة قوامها التحلي بالمسؤولية والنزاهة والخضوع للمساءلة في الأمانة العامة، الأمر الذي يترك تأثيره في تنفيذ الولايات وسمعة المنظمة؛

5 - تؤكد الأدوار التي لا غنى عنها التي تؤديها آليات الرقابة الخارجية والداخلية من خلال المراجعات المنتظمة وإصدار التوصيات السديدة، وأن التنفيذ الكامل والجيد التوقيت لتوصيات هيئات الرقابة الرامية إلى تعزيز أداء المديرين في رصد الأنشطة التي يساءلون عنها من المقومات الأساسية لأي نظام فعال للمساءلة؛

6 - تلاحظ مع التقدير تفعيل شعبة التحول المؤسسي والمساءلة ودورها الهام ضمن نظام المساءلة، بما في ذلك الدور الذي تؤديه في تنفيذ الإطار الجديد لتفويض السلطة وفي الاضطلاع بالوظائف الإدارية المتصلة بالمساءلة، بما في ذلك الإدارة القائمة على النتائج والإدارة المركزية للمخاطر، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تضمين تقريره المرحلي المقبل معلومات تبين كيف تقدم الشعبة الدعم إلى الأمانة العامة، بما فيها مديرو البرامج، في رصد أداء البرامج وتقييمه والإبلاغ عنه؛

7 - تؤكد الحاجة المستمرة إلى نظام لتفويض السلطة يكون جيد الأداء من خلال التعريف الجيد لأدوار ومسؤوليات الأفراد من جميع الرتب الذين تفوض إليهم سلطات، وإلى آليات منهجية للإبلاغ عن رصد السلطات المفوضة وممارستها، وإلى تدابير للتخفيف من المخاطر والوقاية، وإلى اتخاذ إجراءات في حالات سوء الإدارة أو إساءة استعمال السلطة؛

8 - تسلم بالتقدم المحرز في تنفيذ نظام تفويض السلطة، وتؤكد أن تعزيز المساءلة أمر أساسي لتفويض السلطة بنجاح، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم معلومات إلى الجمعية العامة في تقريره المرحلي المقبل تتعلق بتنفيذ نظام تفويض السلطة على نطاق المنظومة وبالكيفية التي يدعم بها هذا النظام المساءلة؛

(1) A/74/658.

(2) A/74/741.

- 9 - **تشير** إلى الفقرتين 8 و 9 من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز إطار المساءلة ضمن نظام تفويض السلطة الجديد، بسبل منها تحديد مؤشرات أداء رئيسية إضافية من أجل رصد ممارسة السلطات المفوضة على نحو شامل ودقيق والامتثال للأنظمة والقواعد السارية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك في تقريره المرحلي العاشر؛
- 10 - **تؤكد** أهمية الامتثال لميثاق الأمم المتحدة ولقراراتها وللأنظمة والقواعد، باعتبار ذلك عنصراً من العناصر الأساسية للمساءلة؛
- 11 - **تشجع** الأمين العام على أن يزيد تعزيز استخدام البيانات للاسترشاد بها في عملية صنع القرار وتحسين الأداء المؤسسي، وأن يبلغ في تقريره المرحلي المقبل عن أثر الاستخدام الفعال للبيانات على تحول المنظمة نحو ثقافة قائمة على النتائج؛
- 12 - **تسلّم** بأهمية الإدارة القائمة على النتائج والإبلاغ عن الأداء، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة جهوده الرامية إلى تعزيز تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج، ورصد البرامج والإبلاغ عنها، وإلى التحول نحو ثقافة النتائج في الأمانة العامة؛
- 13 - **تؤكد** أهمية الإدارة الفعالة للأداء في تنفيذ الولايات، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل وضع إطار متسق لتقييم المديرين يتضمن مؤشرات إنجاز واضحة وأدوات لتحديد مواطن ضعف الأداء، وأن يبلغ عن التقدم المحرز في سياق تقريره المرحلي المقبل؛
- 14 - **ترحب** بمواصلة تعزيز اتفاقات كبار المديرين بإدراج التزامات جديدة مثل منع الغش وتشغيل نظام تفويض السلطة بفعالية، وتلاحظ إعادة تفعيل مجلس الأداء الإداري، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود لضمان فعالية هذه الاتفاقات بوصفها أدوات للمساءلة؛
- 15 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل تحليلاً للامتثال للأهداف الإدارية ومقاييس الأداء المحددة في اتفاقات كبار المديرين، ولا سيما للأهداف المنصوص عليها في الاتفاقات، وأن يكفل اتخاذ تدابير مناسبة في حالات عدم الامتثال؛
- 16 - **تكرر تأكيدها** أن تقديم الوثائق في موعدها جانب هام من جوانب مساءلة الأمانة العامة أمام الدول الأعضاء، وتلاحظ ضرورة التصدي، في إطار الجهود الجارية، للتحديات الأساسية المتصلة بالوثائق، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يكفل مواصلة تضمين اتفاقات كبار المديرين مؤشراً إدارياً ذا صلة، وأن يقدم في تقريره المرحلي المقبل معلومات عن كيفية استخدام هذا المؤشر من أجل تحسين مساءلة كبار المديرين وتقديم الوثائق في موعدها؛
- 17 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل، على سبيل الأولوية، جعل أداء الموظفين معياراً صريحاً للتقدم الوظيفي في المنظمة؛
- 18 - **تشدد** على أهمية إطار الرقابة الداخلية في نظام المساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز الضوابط الداخلية في تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، وأن يبلغ عن التدابير المتخذة في هذا الصدد في سياق تقريره المرحلي العاشر؛

19 - **تسَلَّم** بالجهود الرامية إلى وضع مبادئ توجيهية لاتفاقيات المانحين والشركاء المنفذين، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل كفالة تضمين هذه المبادئ التوجيهية اتفاقيات نموذجية موحدة مع الشركاء المنفذين تشمل بندا يتعلق بمكافحة الفساد والغش؛

20 - **تلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز في المسائل المتعلقة بالسلوك والإجراءات التأديبية، بما في ذلك تنقيح السياسة العامة المتبعة في التصدي للتمييز والتحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي، وإساءة استعمال السلطة⁽³⁾، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل العمل على تحقيق تحول ثقافي من أجل ضمان تهيئة مكان عمل لا تسامح فيه إزاء التمييز والتحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي، وإزاء إساءة استعمال السلطة، ويُساءل فيه مرتكبو هذه الأفعال ويشعر فيه الموظفون بالأمان للإبلاغ عن سوء السلوك؛

21 - **تشير** إلى الفقرة 16 من قرارها 303/72، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ تدابير محددة لتعزيز القدرات الداخلية للتقييم والتقييم الذاتي، من خلال قسم التقييم في شعبة التحول المؤسسي والمساءلة وغيره؛

22 - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي يتخذها الأمين العام لضمان التحلي بالمعايير الأخلاقية المناسبة والنزاهة في المنظمة، وتطلب إليه أن يبذل الجهود من أجل تحسين ثقافة المساءلة في الأمانة العامة، بوسائل منها الاستمرار في تشجيع جملة أمور منها توافر بيئة مواتية للإبلاغ عن حالات الغش وسوء السلوك، وأن يواصل اتخاذ التدابير الملائمة والفعالة لحماية المبلغين عن المخالفات ومنع تعرضهم للانتقام؛

23 - **تشير** إلى الفقرات من 10 إلى 12 من قرارها 268/73 ألف المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات؛

24 - **تشير أيضا** إلى الفقرة 37 من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في تقريره المرحلي المقبل، تقديم تفاصيل عن الدروس المستفادة وتحليل البيانات نتيجة للاستعراضات المنتظمة لتقارير هيئات الرقابة، وعن آخر ما استجد في حالة تنفيذ التوصيات الواردة فيها؛

25 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ نظام المساءلة في الأمانة العامة، بما يشمل نظام تفويض السلطة، لكي تنظر فيه في الجزء الأول من دورتها الخامسة والسبعين المستأنفة؛

ثانيا - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام التي وجه فيها النظر إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة⁽⁴⁾، وفي تعليقات الأمين العام وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على التقرير⁽⁵⁾،

1 - تلاحظ مع التقدير استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة؛

2 - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ إجراء بشأن التوصيات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وأن يُطلع الجمعية العامة على الجديد في هذا الشأن.

(4) A/74/670.

(5) A/74/670/Add.1.